

الكلام على ان الكبرية على طينها فالواقفة الحلة التفرقة بين الكسبي والحسن وهو ان
الصفحة الكسبية تتويجاً بيدها فيمنع العبد عظاماً عليه تعالى فيجب العباد ان يتوهم
منه تعالى انه يثبت بركة العباد بفضله في نظر العبد كونه خلاقاً وفضله الحكيم بما استحق
في الماهل الزاوية من اصول الركن الثالث من معنى الوجوه بالمشيئة اليه فالعبد كما
وقد ايد بعد التفرقة الحاشية قاعدة السن والغير العقلية فيكون فقه الحكمة
التفرقة ولو سلم عجزه ان يكون التفرقة بوجه اخر غيره وام تقديس كسبي في
الصفحة دون تقديس بالانوار فيسبى لا يسبى عليهم العلوه والسلام والهدى
منه التبريد، وغيره للاهوت العبدية الكثرة اذ التفرقة المعنى وغيره حديث
الرسول في العبدية ان اناس قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله انما يوم القيمة
ظلم ولم يفرق يقول الله تعالى اشهدت الخلائق وشهد النبيون وشهدوا المشركون
وكم بقا الارواح الراسخين الحديث وحديث ابا سعيد ايضا عند الترمذي وحسن
انما هو اعني من يتوهم للقيام ومنهم من يشك في القبلة وللرجل والمرحلي
على قدر علمه ومنها حديث الترمذي وابن ماجه وابن حبان وغيره في خلق الجنة
يشفاعة ربه من امي الكفر من بني ادم تحبهم وقد اختلفت في نيت الاعادة بعد
الموت ويجوز للبدن انما احدثت طاعة من الكرامة اتيها محمد بن كرام بن شداد
الراء وبعضهم يخففها الطان الجواهر الى الاجزاء التي منها تاجب البدن لا تتعد
بل تفرق وتخلط بغيرها وتصور صورة الزراب منها وقد زلت منها الجوهرة
واللون والرطوبة والريشة والبركيب ثم يجيها الانجاء ويؤلمها على السير الزهري
الاول كما كانت اول المشيئة سلوكه الطريق وخلق امراديه الطريق والحال
والصفحة وضع الكبرية ووجه ما قاله حصوله انما لا يفرق الكفرية الكذوبة المتفرقة
الكذوبة فالله الذي يبارك والاسمى انما يتكلم الاجزاء وانها لا يولد من
البدن نادراً عنها وانما يفرق من عدم حكمه تعالى الحكيم كما وشهد
قدرته لكل الحكمة وصحة القول من القابل والفضل من الغافل بوجوب صحة الوقوف

القيام بالامر والامر بما يكره
يكون اوله
بشأنه

الوقوع وجوازها فطما وهو صمد المطلوب وصحها، يسكنون اعادة الحدوم والحدوم
انما هي الجواهر التي منها تأليف البدن كعدم خطها الا بعضها منها منصوصها على
في الحديث الصمد وهو صمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد
قد علمها الله عليه وسلم كمال ان يولد من غير ابيها ولا من غير امها وانما هو يولد من
منه الانسان من الله لا يلد الا عظاماً وانما هو صمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد
القيمة في رواية مسلم وابادادو والاسان كمال ان يولد من غير ابيها ولا من غير امها
الذنب من خلقه ومنه يرتب وفي اخرى مسلم ان الله لا يخلق الا بالعلم
الارضا اذ احدثه يرتب خلقه يوم القيمة قالوا له في عظم صمد بار سواد خالص الذنب
وقد رواه ابن ماجه وابن حبان فيل وما هو بار سواد الا في حيزه من خلقه
وقد فرغ العبد من الكماله وسكون الجسم ثم حوذة حكمة من العبد عند الراس
الفضيلة فيسبى من الجمل على اصل الذنب من ذوات الاربع والمسئلة عند الخليل
ظنية يعني مسئلة ان الماعادة يحصل جميع الجواهر الكفرية المختلطة او ايجادها
بعد عدمها وتحت صرح بذلك من حجة الاسلام في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد
قال فان قيل فيما يقولون انهم والاشياء في غير ارضها او عدم الاعراض
وكون الجواهر وانما تعاد الاواضع فلما لم تكن ممكنة ولكن ليسوا في الشرح دليل
خالط على تعيين اذ هذه الحكمة يعني ان الالوان الواردة ظنية كمال العبد
خالفة المسئلة بحيث عانت عليه وفيه الالوان وفيه الكفرية في اعادة ما
انهم بعينه وبالذات تفرق هذا الاجزاء الحكم بان اي الشان انما يكون
الوجود الذي يقع عليه الاعادة كذا هي اعادة الحدوم بعينه وكذا اوجه المتفرق
انما انما يكون على هذا الوجه من غير العبد وكون الالوان في استقامة خلقه لان
تلك وانما خلقه بوقوع الاعادة على الكيفيت مع الشرائع والقدرة الالهية لكل
الحكمتان وانما اعادة جواهر الحدوم فاشتمالها بحدودها وتأليفها بوقوع التفرق
انما احكامنا تأليفها بوقوع خلقها كماله وانما احكامنا الاعادة حال عدمها فاشتمالها

شيخ السن وسكون اليه عظمة اسفل
العبد عند التفرقة بين الالوان
سبح تقام

من مثل

بمحققين
الغيبين

الادب
في
الاجزاء

195